

**تمهيد:** نظرا للتطور الذي عرفته المبادلات التجارية كان من الضروري ترسيخ فكرة التعامل بالأوراق التجارية لتوطيد الثقة بين التجار وتيسير معاملاتهم، والتي حلت محل النقود نفسها في الوسط التجاري لما لها من قيمة قانونية وعملية، إلى جانب الشيكات التي تعتبر من أكثر وسائل الدفع استخداما. وقد سايرت البنوك التعامل بهذه الوسائل من خلال تقديم خدمات متصلة بها، تتعلق بتسييل الأوراق التجارية لعملائها ومساعدتهم على تحصيل قيمة الشيكات التي يتحصلون عليها كوسائل دفع وإبراء ناتجة عن نشاطاتهم ومعاملاتهم اليومية.

### ❖ أهداف المحاضرة:

تهدف هذه المحاضرة إلى:

- بيان مفهوم خصم الأوراق التجارية من طرف البنوك وكيفية سير عملية الخصم.
- التعريف بالشيكات وأنواعها وكيفية تحصيلها.

### أولا. خصم الأوراق التجارية

#### 1. تعريف الأوراق التجارية: تم إعطاء العديد من التعريفات للأوراق التجارية أهمها:

- هي وثائق شكلية محررة بصيغ معينة لتثبيت دين محدد بمبلغ معين من النقود ذو أجل قصير عادة، يتعهد فيه الموقع أو يأمر شخصا آخر بأدائه إلى شخص ثالث مسمى أو لحاملها، وتكون هذه الأوراق قابلة للتداول، وبالتالي انتهاء الحق بها إلى الغير من خلال التظهير أو المناولة.
- هي صكوك ثابتة قابلة للتداول بطريقة التظهير، تمثل حقا نقديا وتستحق الدفع بمجرد الاطلاع عليها أو بعد أجل قصير، وجرى العرف على قبولها كأداة للوفاء بدلا عن النقود.
- هي عبارة عن تعهد غير مضمون بأصول مادية وتباع بخصم عن القيمة الاسمية، تصدره الشركات ذات المراكز الائتمانية والمالية من النوعية العالية، ويكون للمستثمر الحق في الحصول القيمة الاسمية عند الاستحقاق.
- ✓ غالبا ما تباع الأوراق التجارية بخصم من القيمة الاسمية، وهناك بعض الأوراق التجارية تصدر بمعدل فائدة.
- ✓ يكون الغرض الأساسي لإصدار الأوراق التجارية من طرف الشركات غير المالية لتمويل احتياجاتها الموسمية أو لتمويل رأس مال التشغيل.

#### 2. العائد على الورقة التجارية: يعتبر العائد على الورقة التجارية أكبر من العائد على أدونات الخزينة وذلك لعدة أسباب منها:

- تعرض المستثمر في الورقة التجارية إلى مخاطر الائتمان.
- الورقة التجارية أقل سيولة من أدونات الخزينة.
- الدخل المحقق من الورقة التجارية غير معفى من الضريبة.
- ضعف أسواقها الثانوية نظرا لاعتماد المستثمر استراتيجيات الشراء والاحتفاظ.

#### 3. خصائص الأوراق التجارية: يمكن إجمالها فيما يلي:

- الورقة التجارية تمثل حقا شخصيا موضوعه دفع مبلغ معين من النقود.
- الورقة التجارية تقبل التداول بالطرق التجارية كالتظهير والمناولة، وهي بهذه الخاصية تقوم مقام النقود.
- الورقة التجارية تمثل حقا يستحق الأداء بعد أجل قصير أو بمجرد الاطلاع عليه.
- الأوراق التجارية هي أداة لإبرام: عقد الصرف ونقل النقود من مكان إلى آخر.
- الأوراق التجارية هي أداة وفاء: يعتبر الوفاء بالأوراق التجارية كالوفاء بالنقود بحكم القانون، وهي قابلة عن طريق الخصم في أحد البنوك لأن تتحول فوراً إلى نقود.

4. الأوراق التجارية أداة ائتمان: فهي عادة تتضمن أجلاً للاستحقاق، ويستفيد المدين من هذا الائتمان إذ أنه لا يلزم بالوفاء إلا في ميعاد الاستحقاق، كما لا يضر الدائن أيضاً إذ أنه يستطيع أن يخصم الورقة التجارية إذا احتاج إلى نقود عاجلة، كما يستطيع أن يظهرها إلى دائنه فوراً.

#### 5. أنواع الأوراق التجارية:

- أ. **السند لأمر (السند الإذني):** هو ورقة تجارية تحرر بين شخصين لإثبات ذمة مالية واحدة، فهو عبارة عن وثيقة يتعهد بواسطتها شخص معين بدفع مبلغ معين لشخص آخر في تاريخ لاحق هو تاريخ الاستحقاق.
- فالسند لأمر هو وسيلة قرض حقيقية، فهناك انتظار من طرف الدائن للمدين ليسدد ما عليه عند تاريخ الاستحقاق الذي يتفق بشأنه.
  - وفي اصطلاح الاقتصاديين يعد السند إذنيا إذا ذكر فيه اسم المستفيد، ولحامله إذا لم يذكر فيه اسمه.
  - ويجب توفر مجموعة من البيانات في السند أهمها: تاريخ الإنشاء، مبلغ السند، تاريخ استحقاقه، اسم المستفيد، توقيع المحرر.
  - وأمام حامل السند لأمر طريقتان لاستعماله:
- ✓ إما أن يتقدم به قبل تاريخ الاستحقاق إلى أي بنك يقبله فيتنازل له عليه مقابل حصوله على سيولة، ويخسر مقابل ذلك جزء من قيمته هو مبلغ الخصم، والذي يعتبر كأجر للبنك للتنازل عن السيولة والحلول محل هذا الشخص في الدائنية وتحمل متاعب تحصيل السند.
- ✓ استعماله في إجراء معاملة أخرى مع شخص آخر سواء في تسديد صفقة تجارية أو تسديد قرض، ويتم ذلك عن طريق تقديمه للدائن الجديد عن طريق عملية التظهير، شرط قبوله من هذا الأخير.
- فالسند لأمر هو ورقة تجارية تتحول لوسيلة دفع بواسطة عملية التظهير وذلك قب حلول تاريخ استحقاقها.
- ب. **السفحة (الكمبيالة):** وهي عبارة عن ورقة تجارية، أو صك مكتوب وفق شكل حدده القانون يتضمن أمراً من شخص يسمى الساحب إلى شخص آخر يسمى المسحوب عليه، بأن يدفع مبلغاً معيناً من النقود في تاريخ معين، أو قابل للتعيين أو بمجرد الاطلاع، لأمر شخص ثالث هو المستفيد.

- فهي تظهر ثلاثة أشخاص في آن واحد، وتسمح بإثبات ذمتين ماليتين في نفس الوقت.
- ولحامل هذه الورقة الحق في الاحتفاظ بها حتى تاريخ الاستحقاق، أو خصمها لدى البنك، أو استعمالها في تسوية عمليات أخرى (تجارية أو ائتمانية)، وذلك من خلال تظهيرها للغير. وبذلك فهي تتحول من مجرد وسيلة قرض تجارية إلى وسيلة دفع.

#### • شروط السفتجة:

- يجب أن تتضمن الوثيقة كلمة "سفتجة" أو كميالة باللغة التي حررت بها.
- الأمر بالدفع لمبلغ معين بالأرقام والأحرف.
- اسم المسحوب عليه.
- تاريخ الاستحقاق. (في حالة عدم ذكره يمكن اعتبار الكميالة تحت الطلب يمكن تحصيلها في أي وقت).
- مكان الدفع.
- تاريخ ومكان الإنشاء.
- اسم وإمضاء الساحب.

#### • أنواع الكميالات

- أ. الكميالة للاطلاع والكميالة لأجل: الكميالة للاطلاع هي التي تكون مدفوعة حالا بوجود المسحوب عليه، أما الكميالة لأجل فهي مدفوعة خلال فترة معينة مع اشتراط قبول المسحوب عليه.
- ب. الكميالة البسيطة والكميالة المستندية: فالكميالة البسيطة هي عندما لا يكون هناك مستند مرفق بالكميالة وهي قليلة الاستخدام في التجارة الدولية. أما الكميالة المستندية فهي التي تضمن للمصدر بأن المستورد لا يتحصل على البضاعة بدون دفع قيمتها (كميالة مستندية للاطلاع) أو بدون اعتراف بدين مكتوب (كميالة مستندية لأجل).

#### • مزايا وسلبيات الكميالة:

المزايا	السلبيات
<ul style="list-style-type: none"> <li>- تصدر من طرف البائع المصدر.</li> <li>- تجسد دين يمكن أن يخضم من طرف البنك.</li> <li>- تحدد بشكل دقيق تاريخ الدفع.</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>- الكميالة لا تلغي مخاطر عدم الدفع ومخاطر السرقة والضياع.</li> <li>- تحصيل قيمة الصفة قد يطول بسبب مدة الانتقال البريدي للمستندات وتدخل عدة مؤسسات</li> </ul>

مالية.	
--------	--

- ت. **سند الرهن:** وهو سند لأمر مضمون بكمية من السلع محفوظة في مخزن عمومي، وهو أيضا ورقة تجارية يمكن استعماله في التداول.
- ويعطى سند الرهن كمقابل لإثبات ملكية البضاعة المخزنة في أحد المخازن وتثبت كميتها ومواصفاتها، وقبل بيع هذه البضاعة قد يحتاج صاحبها لسيولة، فيقوم بالاقتراض من أحد التجار أو البنوك مقابل تقديم سند ملكية البضاعة كضمان، أي رهن البضاعة من أجل الحصول على سيولة.
  - ويمكن لحامل السند الجديد تقديمه للغير لنفس الغرض، فيدخل السند في التداول ويستعمل لتسوية المعاملات.
- ث. **سند الصندوق:** هو سند إذني صادر عن المؤسسات أو البنوك عند حاجتها للتمويل قصير الأجل، ليقوم الأفراد بالاكنتاب فيه، حيث تلتزم الجهة المصدرة بدفع قيمته عند الاستحقاق. وقد يكون هذا السند محرر باسم شخص معين أو لحامل السند.
- ويمكن لصاحب سند الصندوق تظهيره للغير بهدف تسوية المعاملات، وتكون مدته قصيرة الأجل.

#### 6. أوجه التشابه والاختلاف بين الأوراق التجارية المذكورة أ. بين الكمبيالة والشيك

الشيك	الكمبيالة
- يقوم بوظيفة الوفاء بالديون.	- تقوم بوظيفة الائتمان والوفاء بالديون.
- يشترط لإصدار الشيك وجود رصيد في البنك الذي يصدره.	- لا يشترط وجود رصيد في الكمبيالة.
- لا يشترط ذلك في الشيك، فيجوز أن يحرر لحامله.	- يشترط في الكمبيالة ذكر اسم المستفيد.
- الشيك لا يسحب عادة إلا من البنوك.	- يجوز أن يكون المسحوب عليه في الكمبيالة بنكا أو شخصا.
- لا وجود للفائدة في الشيك نهائيا.	- قد تذكر في الكمبيالة فائدة.

#### ب. بين الكمبيالة والسند لأمر

السند لأمر	الكمبيالة
- لا يشترط قبول المستفيد لإصدار السند لأمر.	- يتوقف اعتبار الكمبيالة على قبول الطرف الثالث وهو المسحوب له.
- يتضمن السند لأمر تعهدا بالدفع ويحرر من طرف المدين.	- تتضمن الكمبيالة أمرا بالدفع ويحرر من طرف الساحب.

#### ج. الشيك والسند لأمر

السند لأمر	الشيك
- أطراف السند لأمر إثنان هما محرر السند والمستفيد منه.	- أطراف الشيك ثلاثة هم الساحب المسحوب عليه والمستفيد.

- يتضمن الشيك أمرا بالدفع ويحرر من طرف الساحب، وهو غالبا يكون دائنا للمسحوب عليه وهو البنك.	- يتضمن السند تعهدا بالدفع ويحرر من طرف المدين.
- يجب توفر مقابل للشيك وقت إصداره.	- لا يوجد ذلك في السند لأمر، لأن محرر السند هو الذي يتعهد بالدفع مستقبلا، وليس شخصا ثالثا كما هو الحال بالنسبة للشيك.

ح. **عقد تحويل الفاتورة:** هو عقد تحل بمقتضاه شركة متخصصة تسمى " وسيط" محل زبونها المسمى " المنتمي" عندما تسدد فورا لهذا الأخير المبلغ التام الفاتورة لأجل محدد ناتج عن عقد و تتكفل بتبعية عدم التسديد ، وذلك مقابل أجر (م 543 مكرر 14 ق ت).

#### ➤ مميزات عقد تحويل الفاتورة

- هو عقد ثلاثي الأطراف: الشركة الوسيط والزبون المنتمي، ودائن هذا الزبون المرتبط معه بعقد.
- تقوم الشركة بتسديد فاتورة زبونها إلى دائنه بدلا عنه.
- تنتقل كل التبعات من الزبون إلى الشركة الوسيط فتتحمل تبعية عدم التسديد.
- تتقاضي أجر عن هذا العمل و يتم الاتفاق عليه مسبقا في العقد.
- لا تعتبر الفاتورة ورقة تجارية إنما هي جزء من عقد تحويل الفاتورة.

7. **تظهير الأوراق التجارية:** هي طريقة تجارية لتداول الأوراق التجارية، حيث يوضع بيان مختصر على ظهر الورقة التجارية قصد نقل الحقوق الثابتة فيها بشكل يسير وسريع، يستجيب لمقتضيات التجارة التي تقوم على السرعة والائتمان، ويحول التظهير لحامل الورقة التجارية الحصول على المال السائل قبل تاريخ الاستحقاق من المظهر إليه أو الحامل الجديد.

- ويتم التظهير الاسمي بكتابة عبارة تدل على انتقالها لشخص آخر مثل " إدفعوا الامر فلان" و يجب أن يكتب التظهير على السفنجة ذاتها أو على ورقة ملحقة و متصلة بها، ويجب أن يكون مستهلا على توقيع المظهر على ظهر السفنجة.
- وتفقد السفنجة صفتها وتصبح غير قابلة للتداول إذا وضع في السفنجة شرط "عدم" أو "ليست لأمر" (م 396 ق ت)، وقد منح المشرع إصدار سفنجة لحاملها، واشترط ضرورة ذكر اسم من يجب الدفع إليه أي المستفيد، أما التظهير للحامل جائز غير أنه يعد تظهيراً على بياض (م 397 ق ت).

➤ **أنواع التظهير:** ينقسم التظهير إلى ثلاث أنواع: التظهير الناقل للملكية وهو الأكثر شيوعاً، والتظهير التوكيلي والتظهير التأميني.

- **التظهير الناقل للملكية:** وهو تظهير تام لأنه ينقل كامل الملكية للحق الثابت في السفنجة لصالح المظهر إليه. وتمثل شروطه الشكلية:
- ✓ كتابة التظهير على ذات السفنجة أو على ورقة ملحقة بها.

- ✓ توقيع المظهر على ظهر السفتجة وإذا تعدد المظهرون وجب توقيعهم جميعا على ذات الورقة أو على ورقة ملحقة بها مع ذكر ملخص السفتجة.
- ✓ ذكر البيانات اللازمة كاسم المظهر و تاريخ التظهير واسم المظهر إليه.
- **التظهير التوكيلي:** وهو قيام المظهر إليه باعتباره وكيلا بتحصيل الحق الثابت في السفتجة لحساب المظهر، ويجب أن يقترن هذا التظهير بعبارة " والقيمة للتحصيل" أو "القيمة للقبض" أو "التظهير للتوكيل". وهذا النوع من التظهير ما هو إلا تطبيق لأحكام الوكالة، حيث يقوم المظهر إليه بدور الوكيل في سعيه نحو تحصيل قيمة السفتجة، ولا تنتقل إليه ملكيتها ولا تجعل المظهر فيها ضامنا لها.
- **التظهير التأميني:** ويقصد به أن يضمن الحق الثابت في السفتجة ديناً على المظهر للمظهر إليه، ويجب أن يشتمل على أي صيغة تفيد أن التظهير تم على سبيل الرهن مثل: "القيمة للضمان" أو "القيمة للرهن"، ويكون المظهر إليه في مركز المرتهن حيازياً، وله أن يمارس كل الحقوق المترتبة على السفتجة، ولكن تظهيره لا يعد إلا على سبيل الوكالة (م 401 ق ت).

8. **خصم الأوراق التجارية:** هو أحد أنواع الائتمان المقدم إلى العملاء، حيث يقوم العميل مالك الورقة التجارية بتقديمها للبنك لخصمها وذلك قبل موعد استحقاقها. وهذا يعني أن البنك أقرض قيمة الورقة التجارية للعميل حتى تاريخ استحقاقها مقابل سعر خصم يعادل سعر الفائدة.

- وتستخدم أموال الأوراق التجارية لتغذية رأس المال العامل للعميل.
- يستطيع البنك التجاري إعادة خصم الورقة التجارية لدى البنك المركزي مقابل عمولة أقل من العمولة التي يتحصل عليها من عملائه.
- يستطيع العميل تقديم الأوراق التجارية (الكمبيالات) ويقترض بضمانها ويدفع فائدة عن المبالغ المقترضة إلى أن يسدها، ويتم تحديد شروط لخصم الورقة التجارية أو الكمبيالة لضمان استرداد الأموال.
- ففي حالة العجز في السيولة يتقدم بعض الزبائن إلى البنك لتسييل بعض أوراقهم التجارية قبل تاريخ الاستحقاق، ويقوم البنك بذلك مقابل معدل الخصم، ويتكون من:

✓ **الفائدة:** وتحسب على أساس قيمة الورقة (c) ومعدل الفائدة المطبق (i) والمدة (n) والتي تمثل عدد الأيام ما بين تاريخ الخصم وتاريخ الاستحقاق:

$$I = \frac{c \times i \times n}{360}$$

- ✓ **عمولة الخصم:** وهي عبارة عن رسم خدمة يأخذها البنك مقابل عملية الخصم.
- ✓ **عمولة التحصيل:** وهي تعويض عن مصاريف عملية تحصيل الورقة في تاريخ استحقاقها على مستوى غرفة المقاصة.

- فالبنك عند قيامه بعملية الخصم يدفع قيمتها الحالية للمستفيد، حيث يقوم حامل الورقة التجارية بتظهيرها تظهيراً ناقلاً للملكية، ولا تتم عملية الخصم إلا بوجود العناصر التالية:

✓ كمبيالة في يد العميل تستحق الوفاء بعد أجل معين.

✓ تظهير ناقل للملكية إلى البنك مقابل عوض.

✓ تعهد من العميل بضمان القيمة في حال امتناع المدين عن الدفع.

$$\text{القيمة الحالية للورقة} = \text{القيمة الإسمية} (1 - \text{سعر الخصم} \times \frac{\text{المدة المتبقية على الاستحقاق بالأيام}}{360})$$

## 9. عمليات أخرى على الأوراق التجارية:

أ. تسيير الأوراق التجارية وحفظها: ويقصد بها المتابعة اليومية لهذه الأوراق، ويستخدم في ذلك جداول تشمل اسم المستفيد ورقم حسابه ومبلغ الورقة وتاريخ استحقاقها، حيث تكون لدى البنوك أوراق تجارية قيد التحصيل، وتتكون من:

- الأوراق التي يقدمها الزبائن للبنك لتحصيلها نيابة عنهم، حيث يأخذ البنك عمولة مقابل تحصيلها على مستوى غرفة المقاصة وإضافة قيمتها لحسابهم.
- الأوراق التي تم خصمها من طرف البنك وتنتظر التحصيل، وقيمة هذه الأوراق هي حق للبنك.

ب. الأوراق التجارية المقدمة كضمان: حيث تشمل الأوراق التجارية لدى البنك أوراق مقدمة على سبيل ضمان قروض قصيرة الأجل، حيث يتم مراعاة التوافق في الآجال بين أجل القرض وأجل استحقاق الورقة.

## ثانياً. تحصيل الأوراق التجارية والشيكات

1. تعريف الشيك: هو عبارة عن وثيقة تتضمن أمر للبنك من طرف صاحب الحساب بالدفع الفوري للمستفيد للمبلغ المحرر عليه، ويمكن أن يكون اسم المستفيد مكتوباً على الشيك، وقد يكون غير مكتوب وذلك في حالة الشيك لحامله.
    - والأصل في الشيك أنه واجب الدفع فور تقديمه، ومدة صلاحيته في معظم التشريعات تكون قصيرة الأجل (أقل من شهر).
    - وينص القانون التجاري الجزائري على أنه يجب تقديم صك صادر وقابل للدفع في الجزائر ضمن عشرين يوماً، أما إذا كان الصك صادراً في الجزائر وقابل للدفع فيها فيجب تقديمه خلال ثلاثين يوماً إذا كان صادراً في أوروبا أو في أحد البلدان المطلة على البحر المتوسط، وسبعين يوماً إذا كان صادراً في أي بلد آخر.
    - لكن حتى بعد انقضاء صلاحية الشيك يجب على المسحوب عليه استيفاء قيمة الشيك في حالة وجود رصيد.
    - يمكن للمستفيد تحويل قيمة الشيك لشخص آخر عن طريق التظهير.
- ملاحظة: يعتبر الشيك تجارياً إذا حرر لغرض تجاري أو إذا كان محرره تاجراً ولأغراض تجارية.

## 2. أنواع الشيكات:

- الشيك العادي: وهو الشيك الذي تتوفر فيه كل البيانات الإلزامية، ويتم إصدار دفتر الشيكات من البنك لفائدة صاحب الحساب الذي يصبح حقا خالصا لصاحبه، فيستطيع

بذلك لسداد دينه أن يسحب ورقة من الدفتر على حساب المسحوب عليه، وكل مصرف يعدّ نموذج من الشيكات تسلم مجاناً لأصحاب الحسابات.

- **الشيك المسطر:** هو شيك عادي يوجد به خطان متوازيان على وجهه وفي إحدى جوانبه، ولا تؤدي قيمته إلا لمصرف معين أو مؤسسة مالية أو هيئة مشابهة، ويتم تداوله بطريق التظهير إذا كان لأمر أو بالتسليم إذا كان لحامله، والشيك المسطر نوعان:

- **الشيك المسطر تسطيراً عاماً:** أي يكون السطران الموجودان في جانب الشيك لا يحويان بينهما أي عبارة أو يكتب فيه صيغة بنك أو مصرف أو مؤسسة مالية دون تحديد ماهيتها، فهذا الشيك يتم التعامل به بين كل البنوك في تسوية الحسابات و إجراء المقاصة وغيرها من العمليات المتداولة بينها.

- **الشيك المسطر تسطيراً خاصاً:** وهو الذي يحتوي بين السطرين اسم بنك معين، وبالتالي لا يجوز للمسحوب عليه أن يوفي بقيمته إلا لهذا البنك المعني بالذات أو البنك الذي تم توكيله لقبض قيمة الشيك.

- **الشيك المقيد في الحساب:** وهو الشيك الذي لا يمكن الوفاء به نقداً إنما تقيد قيمة الشيك في حساب شخص ما، وقد أخضع المشرع هذا النوع من الشيكات المعدة للقيد في الحساب والتي تكون مسحوبة في الخارج وواجبة الوفاء في الجزائر تعتبر كشيكات مسطرة.

- **الشيك المؤشر:** الأصل أنه لا وجود للقبول في الشيك لأنه واجب الدفع بمجرد الإطلاع بخلاف السفتجة، غير أنه بناء على طلب الساحب أو الحامل يمكن للمسحوب عليه أن يؤشر على الشيك مما يثبت وجود مقابل الوفاء في تاريخ التأشير. (م 475 ق ت)

- **الشيك المعتمد:** وهو الشيك الذي يتم التأشير عليه من طرف المسحوب عليه ليس للدلالة على القبول إنما للتأشير على وجود مقابل الوفاء لصالح الحامل، فلا يمكن بذلك للساحب أن يسحب قيمة الشيك الموجود في حسابه بعد عملية الاعتماد. (م 483 ق ت)

- **شيك المسافرين:** يتم سحب هذا النوع من الشيكات من البنوك على فروعها و وكالاتها بالخارج لفائدة المتعاملين مع هذه البنوك، إذ يمنح البنك المتعامل معه خطاباً يمكنه من أن يستوفي قيمته التي يتضمنها من أحد الفروع الموجودة بالخارج بعد إجراء توقيع مطابق لتوقيعه الذي أودعه بالبنك الرئيسي.

- **الشيك البريدي:** من خلال المادة 474 من القانون التجاري، يتبين لنا أن مراكز الصكوك البريدية أيضاً تقوم بإصدار شيكات تحتوي كل البيانات الإلزامية في الشيكات المصرفية، و بذلك فهي لا تختلف عن هذه الأخيرة إلا في كونها غير قابلة للتداول بطريق التظهير، إضافة إلى أن القيمة المراد تحصيلها محددة حسب ما إذا كان السحب لحساب الساحب نفسه أم لحساب الغير. (انظر القانون رقم 03/2000 المؤرخ في 05/08/2000 والمتعلق بالقواعد العامة الخاصة بالبريد والمواصلات السلوكية اللاسلوكية)

- **الشيك الإلكتروني:** وهو الذي يتم التعامل به فيما يخص التجارة الإلكترونية ويعتمد على اتصال مشفّر بين البنك والعميل، وهو قابل للتداول عن طريق التظهير في الدول المتطورة إلكترونياً والتي تعتمد على بطاقات الائتمان والبطاقات الذكية والمشفرة و بطاقات الصرف البنكي...



### 3. مفهوم تحصيل الأوراق التجارية والشيكات:

يقصد بها إنابة البنك في قبض الأموال الممثلة في الأوراق التجارية والشيكات من المدينين، وقيدها في حساب العميل أو تسليمها له نقداً.

حيث يعهد العميل في الكثير من الأحيان لبنكه تحصيل حقوقه لدى الغير، على سبيل توكيله بقبض قيمتها وتسجيلها في حسابه مقابل حسم عمولة التحصيل.

### 4. أنواع التحصيل: ينقسم إلى قسمين هما:

➤ **تحصيل محلي:** وهو ما يتم في البلد نفسه.

➤ **تحصيل غير محلي:** تحصيل غير محلي، وهو الذي يكون بلد المسحوب عليه في

عملية التحصيل غير بلد البنك.

- يقوم البنك بمطالبة البنك المسحوب بقيمة الورقة التجارية أو الشيك إذا كان التحصيل داخلياً من خلال غرفة المقاصة. أما في حالة كون التحصيل خارجياً، فإن البنك يقوم بإرسال الورقة التجارية أو الشيك إلى البنك المرسل<sup>1</sup> الذي يتعامل معه، ليقوم بدوره بتحويلها من البنك المسحوب عليه، وفي حالة الرفض يقوم البنك المرسل بإعادتها للبنك المرسل لها.

- لتقديم خدمة التحصيل لابد للعميل تظهير الورقة التجارية تظهيراً توكيلياً<sup>2</sup>، مما يخول البنك بتحويل قيمتها من المدين في تاريخ الاستحقاق. وفي حالة رفض المدين الوفاء بقيمة الورقة التجارية فإن البنك يقوم بعمل ما يسمى (بروتستو Protesto) الذي يعني إثبات حالة عدم الدفع وذلك عن طريق المحكمة.

### 5. إجراءات خدمة التحصيل: تتمثل إجراءات خدمة التحصيل في:

- يقوم العميل بتسليم جميع الأوراق التجارية والشيكات المراد تحويلها إلى الموظف المختص بالبنك، الذي يقوم بإعداد كشف تفصيلي لهذه الأوراق يبين فيه قيمتها وأسماء المدينين وتاريخ الاستحقاق.

- كما يقوم الموظف بترتيبها في كشف منفصل حسب تواريخها.

- يقوم البنك بالاتصال بالمدينين قبل تاريخ الاستحقاق لإشعارهم بالوفاء بقيمتها.

- إذا لم يسدد أحد المدينين فإن البنك يقوم بإخطار العميل بذلك.

- بناء على ذلك قد يطلب العميل بعد الاتفاق مع المدينين من البنك تحويل الورقة في تاريخ مستقبلي معين، أو يطلب من البنك إجراء البروتستو.

- عندما يقوم البنك بالتحويل يودعه في حساب العميل وذلك بعد خصم عمولة التحصيل.

### 6. أهمية تحصيل الشيكات والأوراق التجارية: تكمن هذه الأهمية في:

1 - البنوك المراسلة: هي البنوك التي يتم من خلالها تقديم خدمة أو أكثر لبنك آخر لا يقوم بتقديمها بشكل مباشر، كتحويل الأموال وتسوية الشيكات وتمويل التجارة الخارجية والاعتمادات المستندية، فعمليات البنوك المراسلة تعرف على أنها عملية فتح حساب جاري أو حساب التزام آخر، وما يرتبط به من خدمات لصالح مؤسسة أخرى، حيث يستخدم في عمليات المقاصة النقدية وإدارة السيولة أو الإقراض قصير الأجل أو احتياجات الاستثمار.

2 - التظهير: مأخوذ من كلمة ظهر، وذلك لأن العبارة التي يثبت بها التظهير تدون عادة في ظهر الورقة. أما التظهير التوكيلي فيقصد به تكليف المظهر إليه (البنك) بتحويل قيمة الورقة عند استحقاقها نيابة عن المظهر (العميل)، ويعتبر البنك في هذه الحالة وكيلًا للعميل.

- اختصار الجهد والوقت لحامل الورقة التجارية أو الشيك، فقد لا يتيسر له تحصيلها لكثرة مشاغله، ولا يجد الوقت الكافي للقيام بإجراءات التحصيل، لذلك يكون في حاجة لإنابة من يقوم عنه بتلك الأعمال.
- حصول البنك على ثقة العميل، وتظهر من خلال إنابته في عملية التحصيل مما يحسن سمعة البنك.
- حصول البنك على عمولة مقابل عملية التحصيل.

### ثالثاً. تحصيل الشيكات من خلال المقاصة

1. **تعريف المقاصة:** هي تسوية الديون والحقوق ما بين البنوك، وتتم هذه العملية بشكل يومي في غرفة المقاصة بالبنك المركزي، وكلما تقلصت فترة التسوية كلما تحققت فعالية أكبر في نظام الدفع.
- يقوم قسم المقاصة في البنوك التجارية بتسوية المعاملات المصرفية التي تتم بين البنك والبنوك الأخرى، ويتلقى نوعين من الشيكات:
  - شيكات مقدمة من عملاء البنك ومسحوبة على عملاء بنوك آخرين (الإيداع بشيكات خارجية).
  - شيكات مقدمة من بنوك أخرى ومسحوبة على عملاء البنك (السحب بشيكات خارجية).

2. **تعريف غرفة المقاصة هي:** مكان اجتماعات لمندوبي البنوك، لإجراء التسوية بطريقة المقاصة للحقوق والديون بينهما بسبب عملياتها المصرفية، ولهذا الغرض يقدم كل بنك إلى الغرفة مجموعة من الشيكات والأوراق التجارية، ومبالغ التحويل المصرفي التي يكون دائماً بها اتجاه جميع البنوك الأخرى المشتركة في الغرفة، ويكلف الغرفة في الوقت نفسه بأن تدفع جميع الشيكات والأوراق التجارية، ومبالغ التحويل المصرفي التي يكون مديناً بها اتجاه ذات البنوك، وتقوم الغرفة بإجراء مقاصة بين هذه الحقوق والديون، ومقر غرفة المقاصة هي البنك المركزي.

3. **نشأة وتطور غرف المقاصة:** كانت البنوك البريطانية ترسل مندوبها إلى البنوك الأخرى لتقديم الشيكات للتحصيل، وقد تطلب ذلك قطع الكثير من المسافات للتنقل بين البنوك، وفي إحدى المرات دخل أحد مندوبي البنوك إلى مقهى فوجد زميلاً له هناك، حيث اتفق الاثنان على تبادل الشيكات لتوفير عناء التنقل عنهما. تطور فيما بعد هذا الاجتماع إلى أن أصبح عام 1770 بمفهوم غرفة المقاصة الحالية، حيث تم استئجار غرفة في فندق صغير يسمى (Five Bells) في شارع Lombard بلندن عام 1773 لهذا الغرض.

وكان أول بنك أنشأ غرفة مقاصة هو (First Bank) في لندن عام 1773، وفي نيويورك أسست مقاصة الشيكات في 4 أكتوبر عام 1853، وفي 11 أكتوبر أشتك 52 بنك تم فيها تقاص شيكات بقيمة 22 مليون دولار، ثم انتشرت في باقي الولايات ليصل عددها 198 عام 1920، حيث مع تطور البنوك وتزايد عددها كانت عمليات التسوية تتم كل يوم جمعة. وفيما يخص مدة التقاص فكانت تستغرق ثلاثة أيام بداية من عام 1996 في بريطانيا، حيث يمكن للعميل المودع الاستفادة من حصيلة الشيك في اليوم الثالث من إيداعه، حيث يتم

حفظ الشيك الورقة في نقطة ما بدلا من إرجاعه للبنك المسحوب عليه، والاعتماد على البيانات الإلكترونية للنسوية، وفي عام 2001 تم تخفيضها إلى يومين.

#### 4. أنواع غرف المقاصة:

أ. **نظام المقاصة اليدوي:** هي أول طريق تمت بها عمليات المقاصة، حيث يأتي مندوب كل بنك بجميع الشيكات المودعة لديه من طرف عملائه، والتي تكون مسحوبة على البنوك الأخرى، ويتم تبادلها بين كافة المندوبين، العملية حتى هذه المرحلة تسمى **عملية التقاص (Clearing)** أي تبادل الشيكات. من خلال هذه الشيكات يستطيع كل بنك معرفة قيم الشيكات التي قدمها وقيم الشيكات المسحوبة عليه، وبالتالي معرفة صافي نتيجة الجلسة، فإما أن تكون لصالحه (نتيجة دائنة) أو لصالح الآخرين (نتيجة مدينة)، وتسمى هذه العملية **التصفية (Netting)**.

**ملاحظة:** لا تزال العديد من الدول الأقل تطورا العربية وغيرها تعتمد على هذا النوع من غرف المقاصة.

ب. **نظام المقاصة الآلي (Automated Clearing House ACH):** تم تقديمه لأول مرة في الـ 1970م. في الـ 1970م نظرا للارتفاع الكبير في عدد الشيكات المقدمة، وفي عام 1974 تم إنشاء مراكز للمقاصة الآلية في 12 منطقة في الـ 1974م. يقوم هذا النظام على استخدام آلات لفرز وترتيب شيكات مبرمجة ومربوطة بحاسوب رئيسي مهمته استخلاص التقارير، وتصوير الشيكات والاحتفاظ بها في شكل أرشيف إلكتروني. وذلك مع استمرار تبادل الشيكات الورقية وتسليمها للبنك المسحوب عليه ثم تسليمها للعميل مصدرها أو إتلافها حسب الاتفاق.

ت. **نظام التبادل الإلكتروني لمعلومات الشيكات (Truncation):** تعني التقليل، وهي عبارة عن استبدال تسيير معاملات الدفع الورقية كالشيكات إلى معاملات وسجلات إلكترونية، سواء جزئيا أو كليا ومن ثم معالجتها وإرسالها. ويختلف هذا النظام عن ACH في أن معلومات الشيكات أصبحت ترسل لمركز المقاصة عن بعد من خلال الاتصالات، كما تحصل البنوك عن نتيجة جلسة المقاصة أيضا من خلال الشبكة.

ث. **نظام المقاصة بالتصوير الضوئي (Check Imaging and Truncation System CITS):** يضيف هذا النظام عن الأنظمة السابقة تبادل صور الشيكات إلكترونيا بين الأطراف المعنية، حيث يمكن هذا النظام البنوك بإرسال صور الشيكات وبياناتها لمركز المقاصة، وتم يستطيع كل عضو الاطلاع على كافة الشيكات المسحوبة عليه من كافة الأعضاء، واتخاذ القرار المناسب بالرفض أو القبول، والحصول على نتيجة التصفية للجلسة تقرير الجلسة.

#### 5. وظائف قسم المقاصة في البنوك:

- استلام الشيكات المسحوبة على البنوك الأخرى وفروعها، وتنظيم قسائم الإيداع.
- تنظيم الشيكات وترتيبها في المجموعات حسب البنك المسحوب عليه.

- إعداد قائمة إرسالية شيكات مقاصة من نسختين تحتوي بيانات عن الشيكات المسحوبة على كل بنك كرقم الشيك والمبلغ، ويحتفظ بها ضمن مغلف بداخله الشيكات المسحوبة لكل بنك على حده.
  - إعداد وتنظيم قائمة موحدة تحتوي على خلاصة الشيكات المسحوبة على البنوك (نموذج تقديم شيكات) تتضمن اسم البنك المسحوب عليه تلك الشيكات وعددها وقيمتها.
  - يتم تسليم النسخة الثانية من قائمة الإرسالية إلى مندوب البنك الآخر عند حضوره إلى غرفة المقاصة ويوقع بما يفيد استلامه إرسالية الشيكات والمغلف المرفق بها.
- 6. إجراءات عملية المقاصة التقليدية:**
- يقوم موظف المقاصة باستلام الشيكات من العملاء المقدمة للمقاصة، ويعبأ نموذج استلام شيكات مقاصة ويسلم نسخة منه للعميل بما يفيد الاستلام.
  - يقوم موظف المقاصة بفرز وتصنيف الشيكات المسحوبة على كل مصرف على حدى.
  - يقوم موظف المقاصة في البنك بوضع الشيكات المستلمة و المسحوبة على كل بنك في مغلف يدون عليه اسم البنك المسحوب عليه، ويرفق معه قائمة إرسالية الشيكات التي توضح ما يحتويه المغلف من شيكات، كما يقوم في الوقت نفسه بإعداد نموذج تقديم شيكات مقاصة ويدون به إجمالي الشيكات المسحوبة على كل بنك على حدة في الجانب الأيسر من هذا النموذج.
  - عند الحضور إلى غرفة المقاصة في البنك المركزي يضع موظف المقاصة (ممثل البنك في غرفة المقاصة) المغلف في الصندوق المخصص للبنك المسحوب عليه.
  - يقوم موظف المقاصة لكل بنك بأخذ كافة المغلفات الموجودة في الصندوق الخاص به في غرفة المقاصة.
  - يفتح الموظف المغلفات ويقوم بمطابقة الشيكات المستلمة (الواردة) مع قائمة الإرسالية الخاصة بها، ويوقع على النسخة الثانية بما يفيد استلامه للشيكات الموجودة بداخل المغلف ويعيد النسخة الثانية لموظف البنك المختص.
  - يقوم موظف المقاصة بتعبئة الجزء (الأيمن) من نموذج تقديم الشيكات وذلك بإثبات عدد وقيمة الشيكات المستلمة من البنوك أمام اسم كل بنك.
  - يقوم موظف المقاصة بتجميع خانة الشيكات المستلمة ويقارنها بمجموع خانة الشيكات المسلمة (السابق تعبئتها في البنك قبل حضوره إلى غرفة المقاصة) ويدون الرصيد حيث يمثل هذا الرصيد دائنيته أو مديونية البنك اتجاه البنوك الأخرى.
  - يسلم موظف المقاصة لكل بنك نسخة نموذج التقديم إلى رئيس غرفة المقاصة (موظف البنك المركزي)، والذي يقوم بدوره بإعداد جدول التصفية النهائية والذي يحتوي على الخانات التالية:
- ✓ اسم البنك.
  - ✓ الشيكات المستلمة.
  - ✓ الشيكات المسلمة.

✓ الرصيد (منه، له).

- يتأكد رئيس غرفة المقاصة من توازن المجاميع وتوازن الأرصدة للبنوك، ويعلن بعدها انتهاء الجلسة ويسمح لموظفي البنوك بالخروج.
- يعود ممثل كل بنك إلى بنكه حاملا معه الشيكات المسحوبة عليه والنسخة الثانية من نموذج التقديم حيث يتم بموجبها إجراء القيود المحاسبية اللازمة.

#### 7. إجراءات عملية المقاصة الإلكترونية:

##### أ. البنك المقدم (الشيكات الصادرة)

- استلام شيكات العميل.
- تصوير الشيكات وقراءة بيانات خط الترميز آليا.
- إدخال البيانات اللازمة (رقم حساب المستفيد، تاريخ الشيك، مبلغ الشيك).
- تدقيق البيانات المقروءة والمدخلة.
- القيد في حساب المستفيد أو حساب وسيط.
- إرسال صورة وبيانات الشيك إلى نظام المقاصة الإلكترونية.

##### ب. نظام المقاصة الإلكتروني

- استلام صور الشيكات وبياناتها من البنك المقدم وتدقيقها آليا وإرسالها إلى البنك الدافع.

- استلام رد البنك الدافع وإرساله إلى البنك المقدم.

- حفظ صور الشيكات وبياناتها خلال المراحل المختلفة.

**خاتمة:** خصم الأوراق التجارية من أهم العمليات التي تقوم بها البنوك لصالح عملائها، ويكون ذلك عندما يحتاج العميل إلى سيولة قبل تاريخ استحقاق الورقة التجارية، فيقدمها للبنك لخصمها مقابل معدل خصم يتحصل عليه البنك، وهناك عدة أنواع للأوراق التجارية كالسفتجة، السند لأمر، سند الخزن وغيرها. كما تقوم البنوك بتحصيل الشيكات لصالح عملائها ويتم ذلك من خلال عملية المقاصة التي تتم بين البنوك على مستوى غرفة بالبنك المركزي، وبعد أن كانت البنوك تستخدم المقاصة التقليدية أصبحت غي الكثير من الدول تقوم بالمقاصة إلكترونيا، وهو ما مكنها من تقليل الجهد والوقت.

الأستاذة:

المحاضرة الثالثة: خصم الأوراق التجارية وتحصيل الشيكات  
بنابي فتيحة

---